



لائحة صرف المساعدات

مقدمة

تسعى جمعية إحسان للأيتام بأحد ثربان إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتتواءم مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأيتام والأرامل ومن في حكمهم. وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة، حيث إن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات بحث مكثبي وميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها وإجراءات تخضع دائما للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم ولتحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني من خلال التحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية، وتمكين المستفيد من مدى استحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية.

لذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.

المادة الأولى: المستفيدين من خدمات الجمعية:

الأيتام والأرامل ومن في حكمهم.

المادة الثانية: شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.

المادة الثالثة: المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية:

- صورة الهوية الوطنية وبطاقة العائلة.
- إثبات مقر السكن.
- إثبات نوع الحالة.
- تعبئة السجل الخاص بالجمعية.



الرقم :
التاريخ :
الموضوع : لائحة صرف المساعدات
المرفقات : 4.....

المادة الرابعة: توزيع المساعدات النقدية

يتم توزيع المساعدات النقدية على الأسر وفق دراسته الحالية وقرار اللجنة وفئة المستفيد بإصدار شيك باسم المستفيد.

المادة الخامسة: ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين

ضوابط صرف الإعانة النقدية:

1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي حسب الآليات واللوائح المنظمة لذلك.
2. فئة المستفيد (الأيتام، الأرملة).
3. عدم قدرة الأرملة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية.
4. لا يقل مبلغ صرف الإعانة النقدية السنوية عن 3600 ريال لليتيم وللأرملة 2400 ريال.
5. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية:
 - عدد أفراد الأسرة.
 - توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط صرف السلة الغذائية:

الأولوية تكون حسب الضوابط التالية:

1. فئة المستفيد (الأيتام، الأرملة).
2. عدد أفراد الأسرة.
3. توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط صرف الأثاث والأجهزة الكهربائية:

1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي.
2. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية:
 - فئة المستفيد (الأيتام).
 - عدد أفراد الأسرة.
 - تكرار الصرف (يصرف أولاً لمن لم يسبق له الصرف).

جمعية إحسان للأيتام بأحد ثربان

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم 1000594600

تأسست 1445/10/18



الرقم :
التاريخ :
الموضوع : لائحة صرف المساعدات
المرفقات : 4.....

- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة:

1. الحريق والسيول:
2. تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
3. أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
4. قرار اللجنة الاجتماعية باستحقاق الدعم
5. ألا يتجاوز مبلغ الإعانة (5000) ريال.
6. توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط صيانة المساكن:

- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة (الأيتام، الأرامل).
- الأسرة وجميع أفرادها المسجلين يقيمون في نفس السكن.
- لم يسبق للأسرة أو أحد أفرادها الحصول على مساعدة صيانة من الجمعية.
- عدم وجود مسكن لائق.
- قرار لجنة البحث.
- مساعدة الصيانة لا تزيد عن 5000 ريال.
- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط عامة:

1. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله.
2. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات.
3. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه، عدا الأيتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود صك ولاية أو وكالة شرعية.
4. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله.



جمعية إحسان للأيتام بأحد ثريان

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية

القطاع غير الربحي برقم 1000594600

تأسست 1445/10/18

الرقم :
التاريخ :
الموضوع : لائحة صرف المساعدات
المرفقات : 4.....

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس الإدارة بدورته الأولى في اجتماعه رقم 3 بتاريخ 03/07/2024 هذه اللائحة، وتحل محل جميع نسخ (لائحة صرف المساعدات) الموضوعه سابقا.

